



وزارة الموارد المائية والري
مصلحة / الري

قطاع / حماية وتطوير نهر النيل وفرعية
الادارة العامة لتطوير وحماية نهر النيل لمحافظة قنا بالأنصار

الكودي المؤسي / ١٢٢٠٣٧١

ثمن الكراسة ٣٩٩.٠٠ جنيها فقط مائتان وتسعة وتسعون جنيها لا غير

عملية صيانة كورنيش النيل بمدينة دشنا - محافظة قنا بالبر الأيمن لنهر النيل
من كم ٣١٥.٨٥٠ إلى كم ٣١٦.٢١٨ بطول ٣٦٨ متر
للعامين الماليين ٢٠٢٤/٢٠٢٣ - ٢٠٢٥/٢٠٢٤

طريقة التعاقد / مناقصة عامة

جامعة فتح المظاريف الفنية يوم ٢٠٢٤ / / الموافق ٢٠٢٤

يسرى على هذا العقد شروط برامج التنمية المحلية لصعيد مصر بدبيوان عام محافظة قنا والمرفقة
ضمن العقد بعده (١٠) صفحات والاشتراطات والاحكام الواردة فيما بعد وقانون تنظيم التعاقدات
التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بالقانون رقم ١٨٣ لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته ولائحته التنفيذية
وتعديلاته وقانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ولائحته
التنفيذية وتعديلاته بالقانون رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٨

التأمين المؤقت مبلغ وقدره جنيها

(فقط وقدره جنيها للفحص لجهة)

مقدم العطاء /

رقم الفاكس /

البريد الإلكتروني /

رقم التليفون /

العنوان /



عقد مواصفات وشروط وجدول فئات

عملية صيانة كورنيش النيل بمدينة دشنا - محافظة قنا بالبر الأيمن لنهر النيل من كم ٣١٥.٨٥٠ إلى كم ٣١٦.٢١٨ بطول ٣٦٨ متر للعامين الماليين ٢٠٢٣/٢٠٢٤-٢٠٢٥

التعريف بالعقد :-

طرح الإدارة العامة لحماية النيل لمحافظة قنا بالأقصر

عملية صيانة كورنيش النيل بمدينة دشنا - محافظة قنا بالبر الأيمن لنهر النيل من كم ٣١٥.٨٥٠ وحتى الكم ٣١٦.٢١٨ بطول ٣٦٨ متر للعامين الماليين ٢٠٢٣/٢٠٢٤-٢٠٢٥

موضوع العقد :-

١. بالметр المكعب فك أحجار من التكاسى القديمة ورصها للقياس ورميها.
٢. بالметр المكعب حفر في أي نوع من أنواع التربة طبقاً للقطاعات التصميمية .
٣. بالметр المكعب توريد وردم برمal نظيفة
٤. بالметр المكعب توريد ووضع طبقة الفلتر (المرشح) من الرمال المتدرجة الخشونة داخل شكاير.
٥. بالметр المكعب رمى أحجار رملية من الأحجار المفكوكة ملك الحكومة من البند رقم (١) أسفل القدامات طبقاً للمواصفات .
٦. بالметр المكعب توريد ووضع طبقة الفلتر الرملي بسمك ١٥ سم داخل شكاير.
٧. بالметр المكعب توريد ووضع طبقة الفلتر الزلطي من الزلط المتدرج بسمك ١٥ سم داخل شكاير.
٨. بالметр المكعب بناء أحجار رملية على الناشف من الأحجار المفكوكة ملك الحكومة من البند رقم (١) بسمك ٥٥ سم لزوم القدمة السفلية والميل .
٩. بالметр المكعب توريد وبناء أحجار رملية صلبة من محاجر معتمدة (العقبة) بسمك ٥٠ سم لزوم القدمة العلوية والميل
١٠. بالметр المكعب توريد وعمل خرسانة عادية لزوم السور .
١١. بالметр المكعب توريد وعمل خرسانه مسلحة لزوم السور .
١٢. بالметр المكعب اعادة بناء الاحجار الرملية الصلبة المنحوتة المفكوكة (ملك الحكومة) لزوم السور .
١٣. بالметр المسطح توريد وعمل بياض طرطشة اسكندراني ممose او عادي .
١٤. بالметр المسطح توريد وعمل كحلة لمباني الاحجار القديمة (الميول والقدامات) .
١٥. بالметр المسطح و توريد وتركيب بلاط انترلوك بسمك لا يقل عن ٨ سم.
١٦. بالметр الطولي توريد و تركيب بردورات ارصفة بارتفاع ١٥/١٢ * ٣٠ * ٤ سم
١٧. بالكجم توريد وتركيب حديد كريتال مشغول لزوم
١٨. بالметр المسطح توريد و عمل دهانات للاسوار الكريتال القديمة.



سلوى
معا

.....- برنامج التنفيذ ومدة العقد :-

- مدة تنفيذ العقد(ثمانية أشهر) تبدأ من تاريخ إصدار أمر التشغيل للمقاول يجب على المقاول الحضور في الميعاد المحدد للبدء المقرر لاستلام الموقع وإذا لم يحضر المقاول أو مندوبه لاستلام الموقع في التاريخ المحدد بأمر التشغيل يعتبر هذا التاريخ موعداً لبدء تنفيذ العمل ويحرر محضرأً بذلك .
يجب على مقدم العطاء ان يتقدم ببرنامج زمنى تنفيذى لبند العملية داخل المظروف الفنى وعليه الالتزام به حالة رسو العطاء عليه واعتماده من الجهة الادارية ولا يعتد باى تعديل في هذا البرنامج الا بعد مراجعته واعتماده من الجهة الادارية وعلى المقاول الاسترشاد بالبرنامج المعد بمعرفة الادارة من حيث معدلات التنفيذ ويعتبر هذا البرنامج ملزماً للمقاول في حالة عدم تقديمها للبرنامج الزمني الخاص به كما هو مبين بالبرنامج التالى:-

Wavy set me

عملية صيانة كورنيش النيل بمدينة دشنا - محاطة قنا بالبر الأيمن لنهر النيل من كم ٣٦٨.٣٦٨ الى كم ٣١٥.٨٥٠ بطول ٥٣٦٨ متر للعاملين الماليين
٢٠٢٣/٢٠٢٤-٢٠٢٤/٢٠٢٥

		%٢٥	%٢٥	%٢٥	%٢٥			٢٤٥	٣م	بالمتر المكعب توريد وعمل وصب خرسانه مسلحة لزوم السور...الخ .. الخ	١١
		%٢٥	%٢٥	%٢٥	%٢٥			١١١	٣م	بالمتر المكعب اعادة بناء الاحجار الرملية الصلبة المنحوتة...الخ	١٢
%٥٠	%٥٠							٦٨٥	٢م	بالمتر المسطح توريد و عمل بياض طرطشة اسكندراني...الخ	١٣
%١٠٠								٢٢٤٥	٢م	بالمتر المسطح توريد و عمل كحلة لمباني الاحجار القديمة..الخ	١٤
%٥٠	%٥٠							٣٨٣٥	٢م	بالمتر المسطح و توريد و تركيب بلاط انترلوك بسماك لا يقل عن سم.الخ	١٥
%١٠٠								٣٦٨	م.ط	بالمتر الطولي توريد و تركيب بردورات ارصفة..الخ	١٦
%١٠٠								٧٥٠	كم	بالكمجم توريد و تركيب حديد كريتال مشغول لزوم..الخ	١٧
%١٠٠								٣٢٥	م.ط	بالمتر الطولي توريد و عمل دهانات للاسوار الكريتال القديمة..الخ.	١٨

مدير عام

تطوير وحماية نهر النيل لمحافظه قنا بالأقصر

محمد سعد الدين احمد

مهندس / سلوى



الاشتراطات العامة

- ١- يخضع هذا العقد لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ نة قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية و القانون رقم ١٠٤ لسنة ١٩٩٢ الخاص بإنشاء الاتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء وتعديلاته ونموذج (العقد الموحد) الخاص بوزارة الموارد المائية والري وأي تعديلات فيه علاوة على الاشتراطات الخاصة الأخرى المكملة للعقد ونموذج الاشتراطات العامة والخاصة وجميع الأعمال يحكم تنفيذها الكودات المصرية للفياس وجميع الخامات المستخدمة يجب أن تطابق المواصفات المصرية للفياس الصادرة من الهيئة المصرية للتوكيد والفياس وجوده الإنتاج وذلك طبقاً لأخر تحديث صادر .

٢- تسرى أحكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ بشان تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية على هذا العقد .

٣- يتم إعفاء المنشآت الصغيرة والممتدة الصغر من نصف التامين الابتدائي ومن نصف التامين النهائي إذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفياً شروط المنتج الصناعي المصري وتحديد القيمة المشار إليها عند تقديم الشهادة .

٤- التزام مقدمي العروض بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة .

٥- التزام مقدمي العروض بأن يكون المكون الصناعي المصري مطابق للمواصفات القياسية المعتمدة لا يقل عن ٤٠ % من قيمة العرض المقدم من كل منهم .

٦- يجب أن تقدم العطاءات موقعة من أصحابها على نموذج العطاء المختوم بخاتم شعار الجمهورية وعلى جدول الفئات المرفق به وذلك في مظروفين مغلقين أحدهما للعرض الفني والثاني للعرض المالي ويجب أن يثبت على كل من مظروفي العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج ويوضع كلاماً من المظروفين الفني والمالي داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة ويوضح عليه اسم الإدارة العامة لحماية النيل لمحافظة قنا بالأقصر وأن ما بداخله المظروف الفني والمالي لعملية عملية صيانة كورنيش النيل بمدينة دشنا - محافظة قنا بالبتر الأليم لنهر النيل من كم ٣١٥.٨٥٠ إلى كم ٣١٦.٢١٨ بطول ٣٦٨ متر للعامين الماليين ٢٠٢٣-٢٠٢٤ م٢٠٢٥/٢٠٢٤-٢٠٢٣) وذلك قبل موعد جلسة فتح المظاريف الفنية .

أ- وعلى أن يشمل المظروف الفني المستندات الآتية :

- ١- ما يفيد سداد التامين المؤقت بأحدى الصور المنصوص عليها بالقانون ولائحته التنفيذية و تعديلاتها

٢- الشكل القانوني للجهة مقدمه العطاء و المستدات الدالة على قيامها قانونياً.

٣- صوره واضحة لبطاقة العضوية بالإتحاد المصري لمقاولى التشييد والبناء سارية شعبة أشغال عامة (فنة سابعه).

٤- أصل شهادة البيانات المؤقتة الصادرة من الإتحاد المصري لمقاولى التشييد والبناء سارية شعبة أشغال عامة (فنة سابعه)

٥- شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على القيمة المضافة سارية.

٦- البطاقة الضريبية سارية وأخر اقرار ضريبي .

٧- صوره واضحة للسجل التجاري ساري .

٨- بيان بالكواذر الفنية والمالية وعقد الشركة.

٩- بيان بالمعدات البرية والنهرية المملوكة أو التي يمكن للمقاول استئجارها لتنفيذ الاعمال

١٠- سابقة أعمال مناسبة معتمده من جهة الإسناد موضحا بها قيمة العملية وتاريخ البدء والنهو الفعلي والختامي للعملية ومدة العملية.

١١- اقرار من مقدم العطاء بالاتفاق نسبة المكون الصناعي المصري في العرض المقدم منه عن ٤٠% من قيمة أجمالي العطاء.

١٢- اقرار من مقدم العطاء يفيد التزامه بالتامين على العمالة طبقاً للمادة (٢٣) من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

١٣- يجب ان يتضمن عطاء المقاول (المظروف الفنى) معاملات تمثل نسب عناصر التكلفة للبنود المتغيرة او مكوناتها والتى حدتها الادارة كما هو مبين بالجدول المرفق فلاشترطات العامة وفي حالة عدم تضمين المقاول عطائه بتلك المعاملات يتم استبعاد العطاء .

١٤- بيان التسجيل على بوابة التعاقدات الحكومية طبقاً للمادة (٨٥) من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

١٥- البرنامج الزمني المقترح لتنفيذ العملية موقع و مختوم من مقدم العطاء .

١٦- أصل كراسه الشروط و المواصفات موقعه و مختوم على كل ورقه من مقدم العطاء (باستثناء جدول الفئات الرئيسي) مع تقديم ما يفيد شرائها.

١٧- ما يثبت التسجيل في منظومة الفاتورة الالكترونية للنشاط بمصلحة الضرائب المصرية طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢١ لسنة ٢٠٢١

١٨- اقرار بمعاينه الموقع و عنوان المراسلات.

١٩- اقرار بالالتزام بما جاء بكراسه الشروط و المواصفات ومحفوياتها .



ب-على أن يشمل المظروف المالي المستندات الآتية

١- قوائم الأسعار (جدول الفنات الرئيسي)

قوائم أسعار مقدم العطاء موقعه ومختومة وموضحة بجدول الفنات الرئيسي ويلتزم صاحب العطاء بكتابه الأسعار واضحة بالحبر الجاف أو السائل بالأرقام والحرروف والعبرة بالمبالغ المدونة بالحرروف ويراعى أن تكون أسعار العطاء وجملة قيمته غير مشروطة بأية شروط تخالف شروط العقد.

٢- تحدد يوم الموافق /٢٠٢٤/٢٠٢٤ جلسة فتح المظاريف الفنية للعطاءات المقدمة لهذه العملية الساعة الثانية عشر ظهرا بمقر الإدارة العامة لحماية نيل الأقصر

٣- الشكاوى المتعلقة بشأن اجراءات المناقصة: في حالة اخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم لمكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبت في الشكوى وتسوية الخلافات ويكون تقديم الشكوى إلى المكتب المذكور وفقاً للموايدات التالية:-

الحالة	المدة المسموح بها	م
شكوى متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط	خلال مدة النشر وقبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بعشرة أيام على الأقل لإمكانية الدراسة والبت في الشكوى	١
شكوى متعلقة بالبت الفني	خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالي لإخطارهم بالقرار طبقاً للمادة (٦٩) من اللائحة التنفيذية لقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨	٢
شكوى متعلقة بالبت المالي	خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالي لإخطارهم بالقرار طبقاً للمادة (٧٨) من اللائحة التنفيذية لقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨	٣

٤- يعتبر العقد وحدة لجميع البنود والاشتراطات والمواصفات وجدول الفنات وأي نقص في أحدها يعتبر متمماً للأخر.

٥- يتلزم المتعاقد بالتأمين على جميع العاملين القائمين بأعمال الصيانة والتشغيل والتأمين وفقاً لأحكام قانون العمل وقوانين التأمينات الاجتماعية وجميع القوانين المتعلقة بأداء هذه الخدمة.

٦- يتحمل المتعاقد جميع أخطار المهمة واتخاذ كافة الإحتياطات لمنع الإصابات والحوادث والأضرار أثناء أعمال الصيانة والتشغيل والتأمين دون أدنى مسؤولية على الجهة الإدارية.

٧- يتلزم المتعاقد بتسوية مستحقات وحدة العمالة غير المنتظمة التابعة للقوى العاملة طبقاً للقرار الوزاري رقم (٥) لسنة ٢٠١١ م الصادر من وزير القوى العاملة والهجرة وخصوص قانون العمل رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٣.

٨- يحظر على مقدمي العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء في العملية ما لم يكن المتقدم شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء.

٩- في حالة مخالفة الظرف يقوم الطرف الأول بإستبعاد العطاءات المخالفة ومصادرة التأمين المؤقت أو فسخ العقد أو التغفيض على الحساب ومصادرة التأمين النهائي وتحميل المتعاقد بأي خسارة تلحق بالجهة الإدارية وأخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية بأي مخالفة لأحكام قانون التعاقدات العامة وتكون ذات صلة بأحكام قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية الصادرة بقانون رقم ٣ لسنة ٢٠١٥.

١٠- إذا رغب مقدمو العطاءات في إبداء أي ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فتثبت في كتاب مستقل يتضمنها المظروف الفني.

١١- توقيع وختم مقدم العطاء على جميع المستندات لازم ويعتبر قبولاً منه لكل الشروط الواردة بها.

١٢- يستبعد كل عطاء يحتوي مظروفه الفني على أسعار.

١٣- يجب أن يكون مقدم العطاء مقيماً في جمهورية مصر العربية وأن يبين في عطائه العنوان الذي يمكن مخابرته عليه ويعتبر إعلانه به صحيحاً.

١٤- يتولى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية التابع لوزارة المالية تلقى الشكاوى المتعلقة بأي مخالفة طبقاً للمادة ٥ من القانون.

١٥- تقوم الإدارة بنشر نسخة من كراسة الشروط والمواصفات على بوابة التعاقدات العامة ونشر نتائج اللجان ونتيجة الترسية وكذا أسباب القبول والاستبعاد أو الإلغاء والقيمة النهائية للتعاقد وقيمة المكون الصناعي المصري الذي تم التعاقد عليه إن وجد.

١٦- تقوم الإدارة بعد انتهاء التعاقد والتنفيذ بالنشر على بوابة التعاقدات العامة باسماء المتعاقدين الذين أخلوا بشروط التعاقد والجزاءات التي وقعت عليهم.

١٧- يجب أن تكون جميع المخاطبات بين المتعاقد والإدارة في شأن الأعمال موضوع هذا العقد باللغة العربية.

٣- (تسوية الخلافات والمنازعات) :-

ليكن معلوماً لمقام العطاء أن تسوية الخلافات والمنازعات بين طرف العقد عن طريق التوفيق أو الوساطة قبل اللجوء إلى القضاء أو التحكيم وطبقاً لنص المادة (٩١) من القانون ويُخضع هذا العقد وكراسة الشروط والمواصفات لمراجعة مجلس الدولة ويلتزم الطرفان بقبول أي تعديلات يجريها مجلس الدولة على العقد بدون أي تحفظات منهم.

٤- (تقييم العطاءات) :-

- لللجنة البت أن تستوفى من مقدمي العطاءات خلال ثلاثة أيام ما تراه لازماً من بيانات ومستندات وأن تستوضح ما غمض من أمور فنية بما يعينها في إجراء عملية التقييم الفني والمالي الدقيق للعرض بمراعاة مبدأ تكافؤ الفرص والمساواة بين مقدمي العرض دون أن يتعدى ذلك إلى التعديل في جوهر العطاء بما يزيد فيه أو ينقص منه أو بما ينطوي على تغيير أو تبدل للعرض المقدم.
- تستبعد العطاءات الغير المطابقة للشروط والمواصفات المعلن عنها كما يتم إرساء العملية على صاحب العطاء الأفضل شرطاً والأقل سعراً بعد توحيد أسس المقارنة بين العطاءات من جميع النواحي الفنية والمالية وإذا تبين للجنة البت أن العطاء الأقل سعراً منخفضاً إنخاضاً غير عادي مقارنة بالعطاءات الأخرى والقيمة التقديرية يجب عليها طلب تفاصيل العطاء المقدم فإذا تبين لها من دراسة ما تقدم من تفاصيل ومعلومات أن العرض المقدم منه ما يزال يثير الريبة وينذر التنفيذ به وتوصي اللجنة بإستبعاده ويعتبر أن توقيع اللجنة كل ما يتخذ من إجراءات أدت إلى ذلك وترفع اللجنة محضرها متضمناً قراراتها وتوصياتها للسلطة المختصة للاعتماد أو لتقرير ما تراه.
- تعلن أسباب القرارات الخاصة بقبول أو استبعاد العروض الفنية والمالية في لوحة الإعلانات المخصصة لهذا الغرض وعلى بوابة التعاقدات العامة والأخطر بالبريد السريع وتعزيزه بالفاكس أو الإيميل فور الاعتماد من السلطة المختصة ويجب مراعاة انتهاء انتصاف سبعة أيام بين تاريخ إعلان أسباب القرارات الخاصة بقبول أو استبعاد العروض الفنية والمالية وبين تاريخ إرسال الأخطرات الخاصة بموعد فتح المظاريف المالية وذلك طبقاً للمادة ٣٩ من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ و المادتين رقمي (٦٩) و (٧٨) من لائحته التنفيذية.
- البرنامج الزمني المقترن لإجراءات الطرح:-

الأمر	التاريخ	مكان انعقاد الجلسات
١-الإعلان عن العملية		
٢-جلسة الاستفسارات (إن وجدت)		
٣-تقدير الإيضاحات		
٤-الرد على الإيضاحات		
٥-جلسة فتح المظاريف الفنية		
٦-البت الفني		
٧-جلسة فتح المظاريف المالية		
٨-البت المالي		
٩-اخطر المقاول بالترسية		
١٠-تاريخ الإسناد المتوقع		

ومنه سريان العطاء تسعون يوماً من تاريخ فتح المظاريف الفنية .

سداد التأمين الافتراضي :-

يجب أن يؤدى مع كل عطاء تأمين مؤقت مقداره ويستبعد كل عطاء غير مصحوب بكمال هذا المبلغ ، ويتم سداد التأمين المؤقت الن Cassidy من خلال منظومة التحصيل الإلكتروني على الكودي المؤسسي / ١٢٢٠٠٢٧١ الخاص بالأدارة العامة لحماية نيل قنا بالقصر وإذا كان التأمين خطاب ضمان وجب أن يصدر من أحدى المصادر المحلية المعتمدة ولا يقترب باى قيد او شرط وان يقر فيه المصرف بان يدفع تحت امر الجهة الادارية مبلغاً يوازي التأمين المطلوب وانه مستعد لادائه باكمله عند اول طلب منه دون الالتفات الى اي معارضة من مقدم العطاء . وعندما يرد للجهة الادارية خطابات ضمان عن التأمين المستحق من احد المصادر المرخص لها اصدار خطابات الضمان او احد فروعها سيتم التحقق من ان المصرف اولى فرع قد اعطى اقراراً على خطابات الضمان بأنه لم يجاوز الحد الاقصى المعين لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف في اصدارها .

فإذا تبين عند مراجعة الاخطر لدى البنك المركزي ان المصرف قد تعدى الحد الاقصى المحدد له اخطرت الجهة الادارية فوراً المصرف بان يؤدى اليها في ميعاد لا يتجاوز ثلاثة ايام عمل قيمة خطاب الضمان نقداً على الكود المؤسسي للادارة .

وإذا كانت خطابات الضمان محددة المدة فيجب الا تقل مدة سريانها عن ثلاثة شهور على الاقل بعد انتهاء المدة المحددة لسريان العطاءات او طبقاً لما يتضمنه شروط العقد بموافقة السلطة المختصة .

ويجوز لصاحب العطاء طلب سداد التأمين المؤقت ، او جزءاً منه خصماً من مستحقاته عن عمليات اخرى في الجهة الادارية ذاتها او غيرها من الجهات الادارية التي تسرى عليها احكام القانون ، متى كانت صالحة للصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية ، على ان يرفق صاحب العطاء الطلب مستندًا معمداً ومحفوظاً من الادارة المختصة بالجهة الادارية المستحق لديها مبالغ له يكون موجهاً للجهة الادارية المقدم اليها العطاء وبخصوص عملية بذاتها يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين المؤقت او جزءاً منه من المبالغ المستحقة لديها وتعهدتها بمحفظة تحت حساب التأمين المؤقت المطلوب

م ب سلوى

إلى حين تقديم صاحب العطاء مستنداً معتمداً ومحظماً من الادارة المختصة بالجهة الإدارية المقدم اليها العطاء بالموافقة على الصرف او طلب هذه الجهة اتحاذه ذلك المبلغ لها .

سداد التأمين النهائي :-

- على صاحب العطاء المقبول أن يؤدي خلال عشرة أيام عمل من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه بالبريد السريع مع تعزيزه بالفاكس والبريد الإلكتروني بحسب الأحوال التأمين النهائي الذي يكمل التأمين المؤقت إلى ما يساوى (٥٥٪) من قيمة العقد.
- بالنسبة للعقود التي تبرم مع متعدد من الخارج يكون الأداء خلال مدة عشرين يوماً عمل ويجوز في الحالتين بمعرفة السلطة المختصة من مهلة إضافية للأداء بما لا يجاوز عشرة أيام عمل ويعود التأمين النهائي باحدى الصور المنصوص عليها بالقانون ولاحته التنفيذية وتعديلاتها.
- إذا كان أداء التأمين النهائي بموجب خطابات ضمان محددة المدة فيجب أن تبدأ هذه المدة من وقت إصدار خطابات الضمان إلى ما بعد انتهاء مدة تنفيذ العقد بثلاثة أشهر شاملة مدة الضمان.
- إذا طلب صاحب العطاء المقبول خصم قيمة التأمين النهائي من مبالغ مستحقة له لدى أي جهة إدارية فإنه يتشرط أن تكون هذه المبالغ صالحة للصرف وقت تقديم هذا الطلب.
- يرد التأمين أو ما تبقى منه لصاحب غير توقف على طلب منه، وذلك في خلال مدة لا تتجاوز عشرة أيام عمل بعد إتمام تنفيذ العقد بصفة نهائية.
- وإذا لم يقم صاحب العطاء المقبول بأداء التأمين النهائي في المهلة المحددة جاز للجهة الإدارية بموجب إخطاره بالبريد السريع دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراء آخر باليقان العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية بعطايه بحسب ترتيب أولويتها، ويصبح التأمين المؤقت في جميع الحالات من حق جهة الإدارية، كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تتحقق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور، وفي حالة عدم كفايتها تتجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أيّة جهة إدارية أخرى، أيّا كان سبب الاستحقاق، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

لـ تـ تصحيح الأخطاء وخلافها في الأوصاف:-

- كل خطأ أو سهو يحصل في أي وصف أو رسم تقدمه الجهة الإدارية يمكن تصحيحة بمعرفة رئيس الجهة الإدارية في أي وقت كان ولا يكون للمقاول أدنى حق بسبب ذلك في المطالبة بتكميل إضافية أو تعويض إلا إذا ثبت أن مثل هذا الخطأ أو السهو سبب له مصاريف في غير محل تنفيذ بنود العقد وبخضع ذلك للتقدير النهائي لرئيس الجهة الإدارية ويعتمد من السلطة المختصة.
- على المقاول أن يراجع الرسومات والتصميمات الخاصة بالعمل قبل الشروع فيه وبلغ جهة الإدارية في الوقت المناسب كل ملاحظاته بشأن هذه الرسومات والتصميمات وعلى كل حال يكون المقاول مسؤولاً وحده عن جميع الرسومات والتصميمات الخاصة بالأعمال موضوع العقد كما لو كانت مقدمة منه ما لم يكن سبق التنبيه منه كتابة بوجود عيب أو خطأ فني و ألمته الإدارية العمل بمقتضاه.

لـ طرق السداد

تلتزم الجهة الإدارية المتعاقدة بان تصرف للمقاول دفعات تحت الحساب تبعاً لتقدم العمل وذلك خلال ستين يوماً من تاريخ تقديم المستخلص لها ، تلتزم الجهة الإدارية خلالها بمراجعةه والوفاء بقيمة ما يتم اعتماده والا التزالت با ان تؤدى للمتعاقد تعويضاً يعادل تكلفة التمويل لقيمة المستخلص المعتمد - بعد استنزال ما قد يكون مسداً للمقاول من دفعات مقدمة عن كل مستخلص - وذلك عن فترة التأخير التي تجاوز مدة الستين يوماً المشار إليها ووفقاً لسعر الانتاج والخصم المعلن من البنك المركزي في تاريخ التالي لانتهاء الستين يوماً .
ويتعين على الجهة الفنية المختصة المشرفة على تنفيذ الاعمال انتهاء من مراجعة ما يقدم لها من مستخلصات

ويكون صرف الدفعات تحت الحساب على النحو التالي :

- أ- بواقع (٩٥٪) من القيمة المقررة للاعمال التي تمت فعلاً مطابقة للشروط والمواصفات وذلك من واقع الفئات الواردة بجدول الكميات و الفئات
- ب- بواقع (٧٥٪) من القيمة المقررة للمواد التي يقدرها طاقم الاشراف اذا في الاعتبار فئات البنود لهذه المواد والتي وردها المقاول لاستعمالها في العمل الدائم والتي يحتاجها العمل فعلاً بشرط ان تكون مطابقة للشروط وموافقاً عليها وان تكون مشونة بموضع العمل في حالة جيدة بعد اجراء الجرد الفعلى اللازم وذلك من واقع فئات العقد وتعامل كالمشونات المواد التي تزور لموقع العمل صالحه للتركيب الى ان يتم تركيبها وللجهة الإدارية المتعاقدة الحق في تنظيم الدفع للمقاول عن الاعمال التي تتم على نحو مغایر اذا اقتضت الطبيعة الاعمال المسندة اليه ذلك ولها الحق في عدم صرف الدفع اذا رأت ان تقدم العمل او سلوك المقاول غير مرضي.
- ج- بعد تسلم الاعمال مؤقتاً تقوم الجهة الإدارية بتحرير الكشوف الخاتمية بقيمة جميع الاعمال التي تمت فعلاً ويصرف للمقاول عقب ذلك مباشرة مايستحقة بعد الخصم المبالغ التي سبق صرفها على الحساب او اية مبالغ اخرى مستحقة عليه
- د- عند تسلم الاعمال نهائياً بعد مدة الضمان وتقدم المقاول المحضر الرسمي الدال على ذلك يسوى الحساب النهائي ويدفع للمقاول باقى حسابه بما في ذلك التأمين النهائي او ما تبقى منه.



الاشتراطات الخاصة

- ١- يجب على المقاول قبل وضع الفئات بجدول الفئات الرئيسي معاينة الموقع معاينة منافية للجهاله والتحقق من البيانات المطلوبة ووضع الفئة المناسبة
- ٢- مدة سريان العطاء تسعون يوما من تاريخ فتح المظاريف الفنية للعطاءات ويجوز للجهة الإدارية مد مدة سريان العطاء لمدة آخر يبعد موافقه مقدم العطاء
- ٣- تاريخ البدء بأمر التشغيل هو نفسه تاريخ استلام الموقع في حالة تغيب المقاول أو مندويه عن حضور تسليم الموقع
- ٤- المقاول مسؤول مسؤولية كاملة عن جميع الأعمال التي يصدر بها أوامر تشغيل حتى نهاية مدة العملية .
- ٥- يحظر على المقاول الردم أو إقامة أي أعمال صناعية من أي نوع بمجرى نهر النيل مهما كانت الأسباب إلا بعد الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الإدارة وعليه عدم مخالفة أحكام قانون الري والصرف رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ ولائحته التنفيذية والقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٩٤ وما طرأ عليها من تعديلات .
- ٦- يجب على المقاول عدم قطع طرق الري والصرف وخطوط مياه الشرب والسكك الحديد وخطوط الكهرباء والتليفونات سواء الظاهرة من هذه الأعمال المذكورة فوق سطح الأرض أو المدفونة منها في باطن الأرض المتواجدة بموقع العمل المختلفة وفي حالة قيامه بإتلاف أحدهما وجب عليه رد الشيء لأصله بمعرفته وعلى حسابه ويجب عليه أخذ التصريح اللازم من الجهة الإدارية المختصة والمقاول وحدة مسئول مسئوليته كاملة عن تنفيذ ما ذكر وذلك بدون أدنى مسؤولية على الإدارة العامة لتطوير وحماية النيل لمحافظة قنا بالأقصر
- ٧- يجب على المقاول عدم أتلاف الزراعات القائمة بمنطقة العمل وعليه دفع التعويضات الازمة لأصحابها بمعرفته دون أدنى مسؤولية على الإدارة العامة لتطوير وحماية النيل لمحافظة قنا بالأقصر نظير ذلك كما يجب على المقاول تدبير الأماكن الازمة لتشوين مهماته ومعداته بالطريقة التي يراها مناسبة بمعرفته وعلى حسابه بعد موافقة الإدارة .
- ٨- المقاول مسؤول مسؤولية كاملة عن سلامة عماله ومهماته وأدواته أثناء التشغيل ضد المخاطر المنظورة وغير منظورة وعليه إتخاذ الاحتياطات والإجراءات القانونية بدون أدنى مسؤولية على الإدارة نظير ذلك .
- ٩- المقاول مسؤول مسؤولية كاملة عن إزالة الحشائش والتخلص منها بطريقه آمنه لا تؤثر على البيئة أو الصحة العامة وعن أي أضرار تحدث عن ذلك
- ١٠- يجب على المقاول حصوله على التصريح المطلوب من الجهات الإدارية المختصة سواء لتشغيل العمالة والمعدات والنشارات والمركبات أو أي معدات يستحضرها لموقع العمل بمعرفته ودون أدنى مسؤولية على الإدارة نظير تقصيره في الحصول على الترخيص
- ١١- جميع فئات العقد خاضعة لجميع أنواع الضرائب وما يطرأ عليها من تعديلات وكذلك ضريبة القيمة المضافة .
- ١٢- للإدارة الحق في تعديل الكميات المذكورة في العقد سواء بالزيادة أو النقص وحسب حاجة العمل بالطبيعة والاعتمادات المالية المتاحة وطبقاً للمادة رقم ٦ للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .
- ١٣- لن يصرف للمقاول أية زيادات أو فروق لفئات بنود العقد نتيجة زيادة الرسوم أو الضرائب أو الإتاوات وخلافه إلا في حدود ما نص عليه العقد صراحة .
- ١٤- رئيس الجهة الإدارية أو من ينوب عنه كامل الحرية في المرور في كل وقت على أي جزء من العملية سواء كان ذلك بقصد التفتيش أو الاختبار أو عمل مقاسات أو خلافه و يجب أن تقدم رئيس الجهة الإدارية أو من ينوب عنه



٢٠٢٤

سلوى

جميع التسهيلات الالزمة لذلك من المقاول أو رؤساء العمال التابعين له أو وكلائه أو عماله . ويلتزم المقاول بتسهيل تواجد طاقم الأشراف للتفتيش والمعاينة والأشراف على العملية يومياً و عدم تنفيذ أي أعمال دون تواجد طاقم الأشراف من قبل الجهة الإدارية طوال مدة تنفيذ العملية و حتى تاريخ الاستلام المؤقت للعملية حيث انه لن يتم قبول أي أعمال و لن يصرف عنها أي مستحقات تم تنفيذها بمعرفه المقاول أو طاقمه دون تواجد أي من طاقم الأشراف على العملية من قبل الجهة الإدارية وتقع على المقاول مسئوليته ما يخالف ذلك و يتم أعاده تنفيذها على نفقة ويشرط تواجد طاقم الأشراف على العملية .

١٥ - يجب على المقاول ترشيح عدد "١" مهندس نقابي من الحاصلين على بكالوريوس الهندسة المدنية من احدى الجامعات المصرية يتم ترشيحه من المقاول وموافقة الإدارة عليه ومن حق الإدارة استبعاد مهندس المقاول في أي وقت إذا رأته غير كفاء للعمل او لم ينفذ تعليمات جهاز الأشراف ويقوم المقاول بترشيح مهندس آخر في خلال أسبوع من تاريخ أحطاره بذلك وفي حالة عدم ترشيحه او عدم تعيينه او تغييره يتم خصم مبلغ ٣٥٠ جنيه (فقط ثلاثة وخمسون جنيهاً) عن كل يوم نظير ذلك.

١٦ - في حالة مخالفة المقاول لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات يتحمل المقاول المسئولية القانونية أمام الجهات المعنية وأى أثار تترتب على المخالفة بدون أي مسئولية على الإدارة

١٧ - على المقاول تصوير جميع مراحل تنفيذ أعمال هذا العقد بالصور الفوتوغرافية الملونة بعدد ٣ وجوده كافي لتوسيع مراحل التنفيذ المختلفة على أن تكون الصور مقاس ١٥ سم × ٢٠ سم و تقدم داخل عدد ٣ اليوم علاوة على عدد ٣ نسخ رقميه (digital) تقام على فرق مدمج ولطاقم الأشراف الحق في وقف تنفيذ أي أعمال تجري بالموقع بدون حضور مهندس المقاول وكذلك عدم احتساب أي أعمال في المستخلصات الجارية أو حساب الخاتمي للعملية تكون قد تمت دون حضور مهندس الجهة الإدارية .

١٨ - غرامات التأخير إذا تأخر المتعاقد أثناء تنفيذ العقد عن الميعاد المحدد له بالجدول الزمني أو مدة التنفيذ المحددة بالعقد جاز للسلطة المختصة لدواعي المصلحة العامة إعطاؤه مهلة لإتمام التنفيذ دون تحصيل مقابل للتأخير منه إذا كان التأخير راجعاً لسبب خارج عن إرادته وفي حالة عدم الالتزام بالتنفيذ لسبب راجع للمتعاقد يحصل مقابل للتأخير يحسب من بداية المهلة دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء آخر بما لا يجاوز مجموع مقابل التأخير نسبة (%) ١٠ من قيمة العقد إذا لم تتجاوز مدة التأخير نسبة (%) من المدة الكلية للعملية ويزيد مقابل التأخير إلى نسبة (%) ١٥ إذا جاوزت مدة التأخير ذلك طبقاً لأحكام المادة ٤٨ من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولا تحته التنفيذية في هذا الشأن

١٩ - فسخ التعاقد إذا تبين أن المتعاقد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الجهة الإدارية المتعاقدة أو في حصوله على العقد أو إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار أو إذا أفلس المتعاقد او اعسر ... الخ طبقاً لأحكام المادة (٥٠) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ويجوز للجهة الإدارية فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد إذا أخل بأى شرط جوهري من شروط ... الخ طبقاً لأحكام المادة (٥١) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وفي حالة وفاة المتعاقد أثناء التنفيذ يحق للجهة الإدارية إنهاء العقد ورد التامين النهائي للورثة ما لم يكن لها مطالبات قبل المتعاقد أو السماح لهم بالاستمرار في تنفيذ العقد ... الخ طبقاً لأحكام المادة (٥٢) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وطبقاً لأحكام المواد (١٠٠) و (١٠١) و (١٠٢) و (١٠٣) من اللائحة التنفيذية لقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ في هذا الشأن .



الإسماعيلي

- ٢٠ - في حال تuder المقاول في تنفيذ الأعمال موضوع العقد تقوم الجهة الإدارية بإسناد الأعمال إلى مقاول آخر مع تحمل المقاول كافة التكاليف الازمة لإنهاه الأعمال على أكمل وجه مهما بلغت قيمتها مع تطبيق كافة اشتراطات العقود دون انذرا المقاول دون اعتراضه .
- ٢١ - يجب على مقدم العطاء في حالة ترسيه العملية عليه أن يقوم بسداد قيمة التأمينات على العمالة الغير منتظمة طبقا لقوانين التأمينات في هذا الشأن .
- ٢٢ - على المقاول الالتزام التام اثناء التنفيذ بشروط برامج التنمية المحلية لصعيد مصر بديوان عام المحافظة قنا والمرفقة ضمن العقد من ١٠ ورقات و تعتبر هذه الشروط جزء لا يتجزأ من العقد .
- ٢٣ - على الإدارة في نهاية كل ثلاثة شهور تعاقدية تعديل قيمة العقد وفقاً للزيادة أو النقصان التي طرأت بعد التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية في تكاليف البنود محل التعديل والمحددة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك وفقاً للمعاملات التي قام المقاول بتحديدها وتم التعاقد على أساسها ويكون التعديل ملزماً للطرفين طبقاً للمادة ٤٧ من قانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ والمادة (٩٧) من لائحته التنفيذية .

مدير عام

الإدارة العامة لحماية النيل لمحافظة قنا بالأقصر

مهندس /

محمد سعد الدين احمد

سلوى



المواصفات الفنية واختباراته الجودة وطرق القياس

عام :

يجب على المقاول ان يقدم قبل توريد اية مادة من المواد المطلوبة لتنفيذ أعمال هذا العقد بعينة من المواد المزمع استخدامها في تنفيذ أعمال هذا العقد وذلك لإجراء اختبارات الجودة والتحقق من مطابقتها للمواصفات ولا يتم التوريد إلا بعد ثبوت صلاحيتها الفنية واعتمادها بمحضر رسمي وفي حالة عدم مطابقته العينة للمواصفات يتلزم المقاول بتقديم عينات أخرى يتم اختبارها إلى ان يتم الاعتماد وتشمل فئات بنود أعمال هذه العقد إجراء الاختبارات في أحد المعامل المتخصصة التي توافق عليها الإدارة مسبقاً.

وفي حالة قيام المقاول بتوريد مواد مخالفة للعينة المعتمدة يصير رفض هذه الكميات الموردة منها بالمخالفة ولا يدفع عنها شئ للمقاول ويتم إخلاء الموقع منها خلال أسبوع من تاريخ إخطاره كتابياً بذلك وإلا قامت الإدارة بمعرفتها وعلى حساب المقاول مضافاً إليها المصروفات اللاحمة بإزالتها دون اعتراض من المقاول .

اولا:- بالمتر مكعب فك أحجار من التكاسى القديمة ورصها ورميها في أماكن الرمى حسب الرسومات

طريقة القياس:- بالمتر مكعب

ثانيا:- بالمتر المكعب أعمال الحفر للخدمات والتكرير وأرنكة الميل وتشكيل المساطيح

- ١- يجب قبل البدء في أعمال الحفر إزالة الحشائش والأشجار والنخيل وكافة أنواع النباتات ونقلها خارج الموقع
- ٢- تشكيل قطاعات عرضية ابتدائية حديثة في وجود مقاول العمليه او مهندسه علي ان يراعي الدقة الكاملة في اجراء وتقييم هذه القطاعات وان يتم ربطها بثوابت يمكن الرجوع إليها في أي وقت للمراجعة .
- ٣- يجب أن يكون الحفر والتكرير بالطبيعة متوفقاً مع الاورنيك المطلوب لتنفيذه من حيث الميل الجانبي والمناسيب والأبعاد للمساطيح وطبقاً للقطاعات العرضية الابتدائية المعتمدة .


طريقة القياس:- بالمتر المكعب من واقع القطاعات العرضية الخاتمية المعتمدة والمطابقة لما تم تنفيذه بالطبيعة

ثالثا: بالمتر المكعب توريد وردم رمال نظيفة :

بالمتر المكعب توريد وردم رمال نظيفة اسفل المساطيح والميل والردم بها وذلك على طبقات لا تزيد عن ٢٥ سم مع الدلك الجيد بدكاك ميكانيكي على الا تقل نسبة الدلك عن ٩٥ % من اختبار بركتور المعدل عند الردم باستخدام (رمال خشنة مع زلط نظيف) بحيث لا يزيد قطر الحبيبات المكونة لهذه التربة عن ٢٠ سم وأن تكون موردة من محاجر معتمدة نظيفة وخالية من أية شوائب او مواد غريبة او عضوية وتدمك جيداً بدكاكات ميكانيكية اهتزازية مسطحة (٥٠ × ٥٠ سم) او أسطوانية قطر ٥ سم وطول ٨٠ سم مع الترطيب بكميات المياه المناسبة أثناء الدلك كما يتم دلك للميل طبقاً للقطاع العرضي التصميمي باستخدام أدوات خشبية في الاتجاهين الطولي والعرضي مع عمل الارنكة النهائية طبقاً للتصميم بعد التسوية اللاحمة باستخدام الأداة .

اختبارات الجودة :

أ- يجب اخذ عينات كل ٥٠٠ متر مكعب أثناء التنفيذ لإجراء اختبارات التدرج الحبيبي لها بتحليلها بالمعامل كما يجب اخذ الدلك في عدة مواضع متعددة لكل طبقة وذلك باستخدام الأجهزة والطرق المناسبة لنوع التربة المستخدمة وذلك للوصول نسبية دلك لا تقل عن ٩٥ % .



بـ يجب اختبار طبقات الردم في الموقع المكشوفة على المسطح بعد انتهاء التنفيذ وإجراء الاختبارات اللازمة وذلك في موقع عديدة يحددها جهاز الإشراف بحيث لا تقل نسبة الدمل عن ٩٥% من اختبار بركتور المعدل ، واما فيما يختص بالدرج الحبيبي ومطابقة لقطاع التنفيذ والقطاع التصميمي فإن ذلك يتطلب فك أحجار المبني إذا طلب ذلك .

طريقة القياس

بالمتر المكعب من واقع القطاعات الابتدائية والختامية وأعمال المراجعة في الطبيعة والتي تتم مشاركة بين المقاول والإدارة عند نهوض التنفيذ وذلك قبل وضع طبقات المرشح

رابعاً : بالمتر المكعب توريد ووضع طبقة المرشح الرملية اسفل المنسوب المقابل لأقل تصرفات

يجب ان تكون طبقة المرشح الرملية اسفل المنسوب المقابل لأقل تصرفات و بسمك ٢٠ سم للطبقة الواحدة .

١- يجب ان تكون الرمال المستخدمة من الرمال النظيفة المتدرجة من المتوسط الخشونة الى الرمل الخشن .

٢- يجب تعينة الرمال في شكائر من نسيج يسمح بمرور المياه دون حبيبات الرمل وتتم التعينة في الموقع ولا تقبل اية شكائر سابقة التعينة .

٣- لتنفيذ طبقة المرشح تحت سطح الماء يتم ازالة شكائر الرمال المتدرج حتى يتم تغطية القطاع التصميمي تماماً بالطبقة او الطبقتين طبقاً للطريقة التي يتقدم بها مقاول العملية وتعتمد لها جهة الإداره للوصول الى وضع شكائر الفلتر في الاماكن المحددة .

٤- بالنسبة للأعمق من صفر الى ٢ متر يتم وضع طبقة واحدة من الشكائر .

- وبالنسبة للاعمق من ٢ متر الى ٥ متر توضع طبقة واحدة مع استخدام غطاسين او وضع طبقتين مع التحقق من التنفيذ في هذه الحالة بالجسات

- وبالنسبة للاعمق اكبر من ٥ متر يتم وضع طبقتين من الشكائر ويتم التتحقق من سلامة التنفيذ عن طريق الجسات .

اختبارات الجودة

أ- يتم اجراء الاختبارات اللازمة لعدد ٣ عينات على الاقل من الرمال التي ستستخدم في طبقة المرشح وذلك لاعتمادها من الإداره قبل التوريد كما يتم اجراء الاختبارات بأخذ عينات كل ١٠٠ متر مكعب من الرمال الموردة للموقع ويتم تحليتها واختبارها على نفقة المقاول

ب- بالنسبة لطبقة المرشح الموضوعة على اعمق من صفر الى ٢ متر يتم التأكد فيها بالنظر والجس اليدوي اما طبقات المرشح الموضوعة على اعمال اكبر من ذلك يتم التأكد منها بواسطة الغطاسين أو الجسات .

طريقة القياس

بالمتر المكعب من واقع القطاعات العرضية الابتدائية والختامية والجسات

خامساً : بالمتر المكعب رمي أحجار رملية من الأحجار المفكوكة من البند رقم(١) وذلك اسفل القدمة السفلية

١- يجب ان يتم رمي الأحجار تحت القدمة السفلية بمنتهى الدقة ولا يتم الرمي إلا في وجود مهندس العملية وأن يكون الرمي في الموقع المحددة طبقاً للتخطيط التصميمي كما يجب على المقاول مراعاة الدقة في إجراء قيادة مناورة الصندل المحمل بالحجر ليتم ربط الصندل بحيث يأخذ وضعاً طويناً موازياً لمحور القدمة وعلى بعد مناسب .

٢- يتم الرمي ابتداء من الجنوب إلى الشمال أي مع اتجاه التيار وفي محور القدمة حتى يتم استكمال القدمة طبقاً لقطاع التصميمي .

٣- لا يحق للمقاول رمي أي كمية من الأحجار إلا أثناء تواجد مهندس الإدارة المشرف والذي يجب اخذ التعليمات اللازمة منه والخاصة بالتخطيط والمناسيب والمبيول وأية أحجار يتم رميها في عدم تواجد المهندس المشرف فللإدارة الحق في خصم هذه الكميات وإيقاف الرمي .